

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤٨١ لسنة ٢٠٠٨

فى شأن تعديل الحدود الجغرافية

لقسم شرطة مدينة بدر بمديرية أمن القاهرة

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات
ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية
لقانون الإدارة المحلية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٥٨٨٠ لسنة ١٩٩٣ فى شأن تنظيم مديرية أمن القاهرة وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٩٨٣ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن إنشاء قسم شرطة بمدينة بدر
بمديرية أمن القاهرة ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة ٢٠٠٨/٣/١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠٠٨/٣/٦ ؛

قرر:

مادة ١ - تُعدل الحدود الجغرافية لقسم شرطة مدينة بدر بمديرية أمن القاهرة ،

على النحو التالى :

الحد الشمالى : من الكيلو ٤١ وحتى الكيلو ٤٩,٣٠٠ طريق القاهرة / الإسماعيلية

الصحراوى فى الاتجاهين بطول ٨,٣٠٠ وحتى نهاية حدود محافظة القاهرة
مع محافظة الشرقية .

الحد الجنوبي : من الكيلو ٤٣ وحتى الكيلو ٦٩ طريق القاهرة / السويس الصحراوى
فى الاتجاهين بطول ٢٦ كم نهاية حدود محافظة القاهرة مع محافظة السويس .

الحد الشرقى : خط العرض الوهمى الواصل من الكيلو ٣٠٠ , ٤٩ طريق القاهرة /
الإسماعيلية الصحراوى حتى الكيلو ٦٩ طريق القاهرة / السويس الصحراوى .

الحد الغربى : خط العرض الواصل بين الكيلو ٤١ طريق القاهرة / الإسماعيلية
الصحراوى حتى الكيلو ٤٣ طريق القاهرة / السويس الصحراوى .

مادة ٢ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - ويُلقى ما يخالفه ،
ويُنشر فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٨/٣/٩

وزير الداخلية

حبيب العادلى